

مختصر المزني

ومن كتاب المناسك .

أخبرنا ابن عيينة عن إبراهيم بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس Bهما [أن النبي A قفل فلما كان بالروحاء لقي ركبا فسلم عليهم وقال من القوم فقالوا المسلمون من القوم قال رسول الله A فرفعت إليه امرأة صبيا لها من محفة فقالت يا رسول الله ألهذا حج فقال نعم ولك أجر] .

أخبرنا مالك عن إبراهيم بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس Bهما [أن رسول الله A مر بامرأة وهي في محفتها فقيل لها هذا رسول الله A فأخذت بعصدي صبي كان معها فقالت ألهذا حج قال نعم ولك أجر] .

أخبرنا سعيد بن سالم عن مالك بن مغول عن أبي السفر قال قال ابن عباس أيها الناس اسمعوني ما تقولون وافهموا ما أقول لكم أيما مملوك حج به أهله فمات قبل أن يعتق فقد قضى حجه وإن عتق قبل أن يموت فليحج وأيما غلام حج به أهله فمات قبل أن يدرك فقد قضى حجه وإن بلغ فليحج .

أخبرنا ابن عيينة قال سمعت الزهري يحدث عن سليمان بن يسار [عن ابن عباس أن امرأة من خثعم سألت النبي A فقالت إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يстمسك على راحلته فهل ترى أن أحج عنه فقال النبي A نعم] قال سفيان هكذا حفظته من الزهري .

أخبرنا عمرو بن دينار عن الزهري عن سليمان بن يسار عن النبي A مثله وزاد فيه [فقالت يا رسول الله فهل ينفعه ذلك قال نعم كما لو كان عليه دين فقضيته نفعه] .

أخبرنا مالك عن الزهري عن سليمان بن يسار [عن عبدا B بن عباس قال كان الفضل بن عباس رديف رسول الله A فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فجعل رسول الله A يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت يا رسول الله إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع] .

أخبرنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج قال ابن شهاب حدثني سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس [أن امرأة من خثعم قالت لرسول الله A أن أبي قد أدركته فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع أن يستوي على ظهر بعيره قال فحجي عنه] .

أخبرنا عمرو بن أبي سلمة عن عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن الحرث المخزومي عن

زيد بن علي بن حسين عن أبيه عن عبيد $\square$ بن أبي رافع [عن علي بن أبي طالب B أن رسول $\square$ A قال وكل منى منحر ثم جاءته امرأة من خثعم فقالت إن أبي شيخ قد أفند وأدركته فريضة $\square$ على عباده في الحج ولا يستطيع أداءها فهل يجزي عنه أن أؤديها عنه قال نعم] .
أخبرنا سعيد بن سالم عن حنظلة قال سمعت طاوسا يقول [أتت النبي A امرأة فقالت أن أُمي ماتت وعليها حج فقال حجي عن أُمك] .

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن عطاء [سمع النبي A رجلا يقول لبيك عن فلان فقال النبي A إن كنت حجت قلبه عنه وإلا فاحجج] أخبرنا سعيد بن سالم عن إبراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر قال قعدنا إلى عبد $\square$ بن عمر فسمعته يقول [سألت رجلا رسول $\square$ A فقال ما الحاج قال الشعث التفل فقام آخر فقال يا رسول $\square$ أي الحج أفضل قال العج والثج فقام آخر فقال يا رسول $\square$ ما السبيل قال زاد وراحلة] .

أخبرنا سعيد بن سالم عن سفيان الثوري عن طارق بن عبد الرحمن عن عبدا $\square$ بن أبي أوفى صاحب النبي A أنه قال سألته عن الرجل لم يحج أيستقرض للحج قال لا .
أخبرنا مسلم و سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن رجلا سأله فقال أواجه نفسي من هؤلاء القوم فانسك معهم المناسك إلى أجر فقال ابن عباس نعم أولئك لهم نصيب مما كسبوا و $\square$ سريع الحساب .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء قال [سمع النبي A رجلا يقول لبيك عن فلان فقال له النبي A إن كنت حجت قلبه عنه وإلا فاحجج عن نفسك ثم احجج عنه] .
أخبرنا سفيان عن أيوب عن أبي قلابة قال سمع ابن عباس رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال ابن عباس ويحك وما شبرمة قال فذكر قرابة له فقال له أحجت عن نفسك قال لا قال فاحجج عن نفسك ثم احجج عن شبرمة .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء و طاوس أنهما قالا الحجة الواجبة من رأس المال .

أخبرنا مسلم بن خالد وغيره عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أنه سمع جابر بن عبدا $\square$ قال [قدم علي B من سعائنه فقال له النبي A بم أهلت يا علي قال بما أهل به النبي A قال فاهد وامكث حراما كما أنت قال فأهدى له علي هديا] .

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن جعفر بن محمد عن أبيه [عن جابر وهو يحدث عن حجة النبي A قال خرجنا مع النبي A حتى إذا كنا بالبيداء فنظرت مد بصري من بين راكب وراجل بين يديه وعن يمينه وعن شماله ومن ورائه كلهم يريد أن يأتوا به يلتمس أن يقول كما يقول رسول $\square$ A لا ينوي إلا الحج ولا يعرف العمرة فلما طفنا فكنا عند المروة قال أيها الناس من لم يكن معه هدي فليحلل وليجعلها عمرة ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت فحل من لم يكن

معه هدي] .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن منصور بن عبد الرحمن عن صفية بنت شيبة [عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله تعالى عنهم قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليقم على إحرامه ومن لم يكن معه هدي فليحلل ولم يكن معي هدي فحللت وكان مع الزبير هدي فلم يحلل] .

أخبرنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرة [عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا الحج فلما كنا بسرف أو قريبا منها أمر النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي أن يجعلها عمرة فلما كنا بمنى أتيت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه] قال يحيى فحدثت به القاسم بن محمد فقال جاءتك وإياها بالحديث على وجهه .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة و القاسم بمثل حديث سفيان لا يخالف معناه .
أخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه [عن عائشة Bها أنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة لا نرى إلا الحج حتى إذا كنا بسرف أو قريبا منها حضت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي فقال ما لك أنفست قلت نعم فقال إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت قال وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر] .

أخبرنا سفيان حدثنا ابن طاوس و إبراهيم بن ميسرة و هشام بن حجير سمعوا طاوسا يقول [خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة لا يسمى حجا ولا عمرة ينتظر القضاء وهو بين الصفا والمروة فأمر أصحابه من كان منهم أهل ولم يكن معه هدي أن يجعلها عمرة وقال لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي ولكن لبدت رأسي وسقت هدي فليس لي محل دون محل هدي فقام إليه سراقة بن مالك فقال يا رسول الله لنا قضاء قوم كأنما ولدوا اليوم أعمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد ؟ قال بل للأبد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة قال ودخل علي Bه من اليمن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أهلت ؟ فقال أحدهما عن طاوس إهلال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الآخر لبيك حجة النبي صلى الله عليه وسلم] .

أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل Bه [أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج امرأة بسورة من القرآن] .
أخبرنا مسلم و سعيد عن ابن جريج عن عطاء أن رجلا سأل ابن عباس فقال أواجه نفسي من هؤلاء القوم فانسك معهم المناسك هل يجزي عني ؟ فقال ابن عباس نعم أولئك لهم نصيب مما كسبوا وإياهم سريع الحساب .

أخبرنا القداح عن سفيان الثوري عن زيد بن جبير قال إني لعند عبد الله بن عمر وسئل عن هذه فقال هذه حجة الإسلام فليلتمس أن يقضي نذره يعني لمن كان عليه الحج ونذر حجا .
أخبرنا الشافعي قال قال سعيد بن سالم واحتج بأن سفيان الثوري أخبره عن معاوية بن

إسحاق عن أبي صالح الحنفي [أن رسول الله ﷺ قال الحج جهاد والعمرة تطوع] .

أخبرنا ابن عيينة أنه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت عمرو بن أوس يقول [أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر Bهما أن النبي A أمره أن يردف عائشة Bها فيعمرها من التنعيم] .

أخبرنا ابن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد عن محرش الكعبي [أن النبي A خرج من الجعرانة ليلا فاعتمر وأصبح بها كبائت] .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريح هذا الحديث بهذا الإسناد قال ابن جريح هو محرش قال الشافعي Bه وأصاب ابن جريح لأن ولده عندنا بنو محرش .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريح عن عطاء [أن النبي A قال لعائشة طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك] .

أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن عائشة Bها عن النبي A مثله وربما قال سفيان عن عطاء عن عائشة Bها وربما قال أن النبي A قال لعائشة Bها .

أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي حسين عن بعض ولد أنس بن مالك قال كنا مع أنس بن مالك بمكة فكان إذا حمم رأسه خرج فاعتمر .

أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أن علي بن أبي طالب Bه قال في كل شهر عمرة .

أخبرنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب أن عائشة Bها اعتمرت في سنة مرتين مرة من ذي الحليفة ومرة من الجحفة .

أخبرنا ابن عيينة عن صدقة بن يسار عن القاسم بن محمد أن عائشة زوج النبي A اعتمرت في سنة مرتين قال صدقة فقلت هل عاب ذلك عليها أحد قال سبحان الله أم المؤمنين فاستحييت .

أخبرنا أنس عن موسى بن عقبة عن نافع قال اعتمر عبد الله بن عمر أعواما في عهد ابن الزبير عمرتين في كل عام .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه [أن رسول الله ﷺ قال يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة ويهل أهل نجد من قرن قال ابن عمر ويزعمون أن رسول الله ﷺ قال ويهل أهل اليمن من يلملم] .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار [عن ابن عمر أنه قال أمر أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن قال ابن عمر أما هؤلاء الثلاث فسمعتهم من رسول الله ﷺ وأخبرت أن رسول الله ﷺ قال ويهل أهل اليمن من يلملم] .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريح عن نافع [عن ابن عمر Bهما قال قام رجل من أهل المدينة بالمدينة في المسجد فقال يا رسول الله ﷺ من أين تأمرنا أن نهل ؟ قال يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة ويهل أهل نجد من قرن قال لي نافع و يزعمون أن النبي

. [يللم من اليمن أهل ويهل قال A

أخبرنا مسلم و سعيد عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن المهمل فقال سمعته ثم انتهى أراه يريد النبي A يقول [يهل أهل المدينة من ذي الحليفة والطريق الأخرى من الجحفة وأهل المغرب ويهل أهل العراق من ذات عرق ويهل أهل نجد من قرن ويهل أهل اليمن من يللم] .

أخبرنا سعيد بن سالم قال أخبرني ابن جريج قال أخبرني عطاء [أن رسول الله A وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل المغرب الجحفة ولأهل المشرق ذات عرق ولأهل نجد قرنا ومن سلك نجدا من أهل اليمن وغيرهم قرن المنازل ولأهل اليمن يللم] .

أخبرنا و سعيد عن ابن جريج قال فراجعت عطاء فقلت أن النبي A زعموا لم يوقت ذات عرق ولم يكن أهل المشرق حينئذ قال كذلك سمعنا أنه وقت ذات عرق أو العقيق لأهل المشرق قال ولم يكن عراق يومئذ ولكن لأهل المشرق ولم يعزه إلى أحد دون النبي A ولكنه يأبى إلا أن النبي A وقته .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج [عن ابن طاوس عن أبيه قال لم يوقت رسول الله A ذات عرق ولم يكن حينئذ أهل مشرق فوقت الناس ذات عرق] قال الشافعي B ولا أحسبه إلا كما قال طاوس وأ أعلم .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار [عن أبي الشعثاء أنه قال لم يوقت رسول الله A لأهل المشرق شيئا فاتخذ الناس بحيال قرن ذات عرق] .

أخبرنا ابن عيينة [عن ابن طاوس عن أبيه قال وقت رسول الله A لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرنا و لأهل اليمن يللم ثم قال رسول الله A هذه المواقيت لأهلها ولكل آت أتى عليها من غير أهلها ممن أراد الحج والعمرة ومن كان أهله من دون ذلك الميقات فليهل من حيث ينشء حتى يأتي ذلك على أهل مكة] .

أخبرنا الثقة عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس Bهما عن النبي A في المواقيت مثل معنى حديث سفيان في المواقيت .

أخبرنا سعيد بن سالم عن القاسم بن معن عن ليث عن طاوس [عن ابن عباس أنه قال وقت رسول الله A لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل اليمن يللم ولأهل نجد قرنا ومن كان دون ذلك فمن حيث يبدأ] .

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن عطاء [أن رسول الله A لما وقت المواقيت قال ليستمتع المرء بأهله وثيابه حتى يأتي كذا وكذا للمواقيت] .

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو عن أبي الشعثاء أنه رأى ابن عباس يرد من جاوز المواقيت غير محرم .

أخبرنا سفيان عن ابن أبي لبيد عن محمد بن كعب القرظي أو غيره قال حج آدم عليه السلام فلقيته الملائكة فقالوا بر نسكك آدم لقد حججنا قبلك بألفي عام .

أخبرنا الدراوردي و حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال [جئنا جابر بن عبدًا وهو يحدث عن حجة النبي A قال فلما كنا بذي الحليفة ولدت أسماء بنت عميس فأمرها بالغسل والإحرام] .

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم [عن إبراهيم بن عبدًا بن حنين عن أبيه أن ابن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري فوجده يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب قال فسلمت فقال من هذا فقلت أنا عبدًا أرسلني إليك ابن عباس أسألك كيف كان رسول الله A يغسل رأسه وهو محرم قال فوضع أبو أيوب يديه على الثوب فطأطأ حتى بدا إلى رأسه ثم قال لإنسان يصب عليه اصب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ثم قال هكذا رأيته A يفعل] .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج أخبرني عطاء أن صفوان بن يعلى أخبره عن أبيه يعلى بن أمية أنه قال بينما عمر بن الخطاب B يغتسل إلى بعير وأنا أستر عليه بثوب إذ قال عمر بن الخطاب يا يعلى أصيب على رأسي فقلت أمير المؤمنين أعلم فقال عمر بن الخطاب B ما يزيد الماء الشعر إلا شعثا فسمى الله تعالى ثم أفاض على رأسه .

أخبرنا ابن عيينة عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس قال ربما قال لي عمر بن الخطاب B تعال أباقيك في الماء أينما أطول نفسا ونحن محرمون .

أخبرنا ابن عيينة أنه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت أبا الشعثاء يقول سمعت [ابن عباس وهو يقول سمعت رسول الله A يخطب وهو يقول إذا لم يجد المحرم نعلين لبس الخفين وإذا لم يجد إزارا لبس السراويل] .

أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه [أن رجلا أتى النبي A فسأله ما يلبس المحرم من الثياب فقال له لا يلبس القميص ولا العمامة ولا البرنس ولا السراويل ولا الخفين إلا لمن لا يجد النعلين فإن لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين] .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر Bهما [أن رجلا سأل النبي A ما يلبس المحرم من الثياب فقال رسول الله A لا يلبس المحرم القميص ولا السراويل ولا العمامة ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحدا لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين] .

أخبرنا مالك عن عبدًا بن دينار عن عبد الله بن عمر Bهما [أن رسول الله A نهى أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران أو ورس وقال فمن لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل

من الكعبين] .

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو عن أبي جعفر قال [أبصر عمر بن الخطاب هـ على عبد ا بن جعفر ثوبين مخرجين وهو محرم فقال ما هذه الثياب فقال علي بن أبي طالب هـ ما أخال أحدا يعلمنا السنة فسكت عمر هـ] أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر هـ أنه سمعه يقول لا تلبس المرأة ثياب الطيب وتلبس الثياب المعصورة ولا أرى المعصر طيبا أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه أنه كان يفتي النساء إذا أحرمن أن يقطعن الخفين حتى أخبرته صفية عن عائشة أنها تفتي النساء أن لا يقطعن فأنتهى عنه .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال تدلي عليها من جلابيها ولا تضرب به قلت وما لا تضرب به فأشار لي كما تجلبب المرأة ثم أشار إلى ما على خدها من الجلاب فقال لا تغطيه فتضرب به على وجهها فذلك الذي لا يبقى عليها ولكن تسدله على وجهها كما هومسدولا ولا تقلبه ولا تضرب به ولا تعطفه .

أخبرنا سعيد عن ابن جريج عن هشام بن حجير عن طاوس قال رأيت ابن عمر يسعى بالبیت وقد حزم على بطنه بثوب .

أخبرنا سعيد عن إسماعيل بن أمية أن نافعا أخبره أن ابن عمر لم يكن عقد الثوب عليه إنما غرز طرفيه على إزاره .

أخبرنا سعيد عن مسلم بن جندب قال جاء رجل يسأل ابن عمر وأنا معه فقال أخالف بين طرفي ثوبي من ورائي ثم أعقده وأنا محرم فقال عبدا بن عمر لا تعقد شيئا أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج [أن رسول ا A رأى رجلا محتزما بحبل أبرق فقال انزع الحبل مرتين] .

أخبرنا سعيد عن ابن جريج قال أخبرنا الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة أنها قالت كنت عند عائشة إذ جاءتها امرأة من نساء بني عبد الدار يقال لها تملك قالت لها يا أم المؤمنين إن ابنتي فلانة حلفت أن لا تلبس حليها في الموسم فقالت عائشة Bها قولي لها إن أم المؤمنين تقسم عليك ألا لبست حليك كله أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن أيوب بن أبي موسى عن نافع عن ابن عمرBهما أنه كان إذا رمد وهو محرم أقطر في عينيه الصبر إقطارا وأنه قال يكتحل المحرم بأي كحل إذا رمد ما لم يكتحل بطيب من غير رمد ابن عمر القائل أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن عبدا قال [قالت عائشة Bها أنا طيبت رسول ا A] وقال في كتاب الإملاء [لحله وإحرامه] قال سالم وسنة رسول ا A أحق أن تتبع أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم قال قال عمر بن الخطاب هـ إذا رميتم الجمرة فقد حل لكم ما حرم عليكم إلا النساء والطيب .

أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه [عن عائشة Bها قالت كنت أطيب رسول ا لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبیت] .

أخبرنا سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم [عن القاسم بن محمد قال سمعت عائشة B ها وقد بسطت يديها تقول أنا طيب رسول A بيدي ها تين لإحرامه حين أحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت] .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة [عن عائشة B ها قالت طيب رسول A بيدي ها تين لحرمه حين أحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت] .

أخبرنا سفيان بن عيينة [عن عثمان بن عروة قال سمعت أبي يقول سمعت عائشة B ها تقول طيب رسول A لحرمه ولحله فقلت لها بأي الطيب فقالت بأطيب الطيب] قال عثمان ما روى هشام هذا الحديث إلا عني .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عطاء بن السائب عن إبراهيم عن الأسود [عن عائشة B ها قالت رأيت وبيص الطيب في مفارق رسول A بعد ثلاث] .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن عمر بن عبد A بن عروة أنه سمع القاسم بن محمد وعروة يخبران [عن عائشة B ها أنها قالت طيب رسول A بيدي في حجة الوداع للحل والإحرام] .

أخبرنا سفيان عن محمد بن عجلان أنه سمع عائشة بنت سعد تقول طيب أبي عند إحرامه بالمسك والذرية .

أخبرنا سعيد بن سالم عن حسن بن زيد عن أبيه قال رأيت ابن عباس محرما وأن على رأسه لمثل الرب من الغالية .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر B أنه سئل أيشم المحرم الريحان والدهن والطيب ؟ فقال لا .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبي رباح [عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال كنا عند رسول A بالجعرانة فأتاه رجل وعليه مقطعة يعني جبة وهو متضمخ بالخلوق فقال يا رسول A إني أحرمت بالعمرة وهذه علي فقال رسول A ما كنت صانعا في حرك قال كنت أنزع هذه المقطعة وأغسل هذا الخلوق فقال رسول A فما كنت صانعا في حركك فاصنعه في عمرتك] .

أخبرنا إسماعيل الذي يعرف بابن علية أخبرني عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك رضى A عنه [أن رسول A نهى أن يتزعفر الرجل] .

أخبرنا مسلم و سعيد بن سالم عن ابن جريج عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد A يسأل عن الرجل أيهل بالحج قبل أشهر الحج فقال لا .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج قال قلت لنافع أسمع عبد A بن عمر يسمي أشهر الحج فقال نعم كان يسمى شوال ذو القعدة وذو الحجة قال قلت لنافع أهل انسان بالحج قبلهن قال

لم أسمع منه في ذلك شيئاً .

أخبرنا إبراهيم بن محمد عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش [أن جابر بن عبد الله Bهما قال ما سمى رسول الله A في تلبيته حجا قط ولا عمرة] .

أخبرنا مالك عن نافع [عن ابن عمر Bهما أن تلبية رسول الله A لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك] قال نافع و [كان عبد الله B بن عمر يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك والخير في يديك والرغاء إليك والعمل] .

أخبرنا بعض أهل العلم عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله Bهما [أن رسول الله A أهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك] قال الشافعي Bه وذكر عبد العزيز بن عبد الله B الماجشون عن عبد الله B بن الفضل عن الأعرج [عن أبي هريرة Bه قال كان من تلبية رسول الله A لبيك إله الحق لبيك]